ورِجْلَيْه فإنّما وقع غلَطُه في ذلك من جهة وضوئه للصلاة لأنّه لما رأى وضوء الصلاة على هيئته ظنّ أنّ كلّ وضوء أُمِرَ به على تلك الهيئة والوضوءُ في اللّغة على ما أعلمتك قد يكون للعضو الواحد ويدُلّك على ذلك حديث حدّثنيه محمد بن عبدالعزيز عن ابن الأصبهاني عن أبي عبيدة النّاجي عن الحسن أنه قال : " الوضوء قبل الطعام يَنْفي الفَقْر وبعده يَنْفي اللّمم " فسُمّي غَسْل اليد وضوءاً وحدّثني أبو حاتِم قال أخبرنا الأصمعي عن أبي هلال عن قتادة أنّه قال : " غسل اليد وضوء " ويوضح هذا أيضا حديث عكراش أنّ رسول ا أكَلَ ثم غَسَل يدَيْه ومَسَح ببِلَل يدَيْه وَجْهه وذراعيه ورأسه وقال هكذا الوضوء ممّا مَسّت النار وكذلك الوضوء من مَسّ الذّكَر والفَرْج والدُّبُر هو غسل اليد لأنّ هذه مَخارج الحَدَث والبَوْلِ والدم